

OIC/CFM-35/2008/AF/RES/FINAL

القرارات
حول
الشؤون الإدارية والمالية
الصادرة عن
الدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة الازدهار والتقدم)
كمبالا ، جمهورية أوغندا
14 - 16 جمادى الثانية 1429هـ
الموافق 18 - 20 يونيو 2008

الصفحة	الموضوع	الرقم
1	مشروع قرار رقم 35/1 - أف بشأن تقرير الأمانة العامة حول وضعية متأخرات الدول الأعضاء عن مساهماتها الإلزامية.	1
2	مشروع قرار رقم 35/2 - أف بشأن تفويض الدورة السابعة والثلاثين للجنة المالية الدائمة لاعتماد ميزانيات 2009 للأمانة العامة للمنظمة وأجهزتها الفرعية ، وكذا جميع المسائل المالية والإدارية المحالة إليها.	2

قرار رقم 35/1-أف

بشأن

تقرير الأمانة العامة

حول وضعية متأخرات المساهمات الإلزامية للدول الأعضاء

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والثلاثين (دورة الازدهار والتقدم) في كمبالا بجمهورية أوغندا من 14 إلى 16 جمادى الثانية 1429هـ (الموافق 18-20 يونيو 2008م)،

ويعد تدارسه لتقرير الأمانة العامة حول وضعية متأخرات المساهمات الإلزامية للدول الأعضاء في ميزانياتها،

ويعد إطلاعه على أن عدداً لا يستهان به من الدول الأعضاء المتخلفة عن سداد مساهماتها الإلزامية قد استفادت من الحوافز التي حددها القرار رقم 15/1-أف (ق إ)، قبل انتهاء المهلة النهائية يوم 31 ديسمبر 2007، وما تلى ذلك من اعتماد تطبيق بعض التدابير اعتباراً من 1 يناير 2008 ضد الدول الأعضاء المتخلفة عن سداد مساهماتها الإلزامية،

وعملاً بتوصيات الدورة السادسة والثلاثين للجنة المالية الدائمة:

يحث الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها الإلزامية في ميزانيات الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها الفرعية للسنة المالية 2008 ، **ويدعو** الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها أن تبادر إلى دفع متأخراتها لتمكين هذه الأجهزة من القيام بمهامها.

قرار رقم 35/2-أف

بشأن

تفويض الدورة السابعة والثلاثين للجنة المالية الدائمة

لاعتقاد ميزانيات 2009

للأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي

وأجهزتها الفرعية

وكذا جميع المسائل المالية والإدارية المحالة عليها.

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والثلاثين (دورة الازدهار والتقدم) في كمبالا بجمهورية أوغندا من 14 إلى 16 جمادى الثانية 1429هـ (الموافق 18-20 يونيو 2008)،

إذا يأخذ في الاعتبار توصيات اجتماع كبار الموظفين التحضيري للدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية بشأن طلب الأمانة العامة من مجلس وزراء الخارجية تفويض الدورة السابعة والثلاثين للجنة المالية الدائمة لاعتماد الميزانيات المقترحة للأمانة العامة للمنظمة وأجهزتها الفرعية للسنة المالية 2009 وكذا لجميع المسائل المالية والإدارية المحالة عليها،

إن يستذكر النظام المالي لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، والذي يتمتع بموجبه مجلس وزراء الخارجية بسلطة البت في الميزانية والمسائل المالية والإدارية الأخرى التي تقترحها اللجنة المالية الدائمة ؛

وإن يستذكر أيضا الفقرة (199) من البيان الختامي للدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في دكار بجمهورية السنغال:

يقرر تكليف الدورة السابعة والثلاثين للجنة المالية الدائمة ، وبصفة استثنائية ، بدراسة واعتماد ، بالنيابة عن المجلس ، الميزانية المقترحة للأمانة العامة والأجهزة الفرعية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي للسنة المالية 2009 ، وينبغي ألا يشكل هذا التكليف أية سابقة مستقبلاً . ويشمل هذا التكليف الاستثنائي مسائل مالية وإدارية أخرى .

يطلب من الأمانة العامة إعداد جدول اجتماعي للجنة المالية الدائمة ومجلس وزراء الخارجية اللذين سيعقدان على التوالي خلال الربع الأخير من السنة المالية لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، بعد اعتماد التدابير التعديلية استجابة للتغيير الذي أدخل على السنة المالية الميلادية لمنظمة المؤتمر الإسلامي ،